الحسن الى ما يتم به لا يتفق ذلك في جملة الكلام كما لا يتفق ذلك في آية ولا سورة
وكذلك قوله عليه السلام ان صح كل صواب فقد يكون هذا فيما كان فيه من
مقاطع الآي وجهان وقراءتان انزلتا جميعا على النبي صلى الله عليه وسلم فاملى
احدهما وتوصل الكاتب بفطنته ومعرفته بمقتضى الكلام الى الاخرى فذكرها
للنبي كما قدمناه فصوبه له النبي صلى الله عليه وسلم ثم احكم الله من ذلك ما احكم
ونسخ ما نسخ كما وجد ذلك في بعض مقاطع الآي مثل قوله ان تعذبهم فانهم عبادك
وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وهذه قراءة الجمهور وقد قرأ جماعة فانك
انت الغفور الرحيم وليست من المصحف وكذلك كلمات جاءت على وجهين في
غير المقاطع قرأ بهما معا الجمهور وثبتتا في المصحف مثل وانظر الى العظام كيف
ننشزها وننشرها ويقضي الحق ويقص الحق وكل هذا لا يوجب ريبا ولا يسبب
للنبي صلى الله عليه وسلم غلطا ولا وهما وقد قيل ان هذا يحتمل ان يكون
فيما يكتبه عن النبي صلى الله عليه وسلم الى الناس غير القرآن فيصف الله ويسميه
في ذلك كيف شاء فصل هذا القول فيما طريقه البلاغ واما ما ليس سبيله سبيل
البلاغ من الاخبار التي لا مستند لها الى الاحكام ولا اخبار المعاد ولا تضاف
الى وحي بل في امور الدنيا واحوال نفسه فالذي يجب تنزيه النبي صلى الله عليه وسلم
عن ان يقع خبره في شيء من ذلك بخلاف مخبره لا عمدا ولا سهوا ولا غلطا
وانه معصوم من ذلك في حال رضاه وفي حال سخطه وجده ومزحه وصحته
ومرضه ودليل ذلك اتفاق السلف واجماعهم عليه وذلك انا نعلم من دين
الصحابة وعادتهم مبادرتهم الى تصديق جميع احواله والثقة بجميع اخباره
في اي باب كانت وعن اي شيء وقعت وانه لم يكن لهم توقف ولا
تردد في شيء منها ولا استثبات عن حاله عند ذلك هل وقع فيها سهو ام لا

ام لا ولما احتج ابن ابي الحقيق اليهودي على عمر حين اجلاهم من خيبر باقرار رسول
الله صلى الله عليه وسلم لهم واحتج عليه عمر بقوله صلى الله عليه وسلم كيف بك
اذا اخرجت من خيبر فقال اليهودي كانت هزيلة من ابي القاسم فقال عمر
كذبت يا عدو الله وايضا فان اخباره وآثاره وسيره وشمائله معتنى بها
مستقصى تفاصيلها ولم يرد في شيء منها استدراكه عليه السلام لغلط في قول
قاله او اعترافه بوهم في شيء اخبر به ولو كان لنقل كما نقل من قصته عليه السلام
ورجوعه عما اشار به على الانصار في تلقيح النخل وكان ذلك رأيا لا خبرا
وغير ذلك من الامور التي ليست من هذا الباب كقوله والله لا احلف على
يمين فارى غيرها خيرا منها الا فعلت الذي حلفت عليه وكفرت عن يميني وقوله
انكم تختصمون الي الحديث وقوله اسق يا زبير حتى يبلغ الماء الجدر كما سنبين
كل ما في هذا من مشكل في هذا الباب الذي بعده ان شاء الله مع اشباهها
وايضا فان الكذب متى عرف من احد في شيء من الاخبار بخلاف ما هو على
اي وجه كان استريب في خبره واتهم في حديثه ولم يقع قوله في النفوس
موقعا ولهذا ما ترك المحدثون والعلماء الحديث عمن عرف بالوهم و
الغفلة وسوء الحفظ وكثرة الغلط مع ثقته وايضا فان تعمد الكذب في
الدنيا معصية والاكثار منه كبيرة باجماع مسقط للمروءة وكل هذا مما ينزه
عنه منصب النبوة والمرة الواحدة منه فيما يستبشع ويستشنع مما يخل بصاحبها
ويزري بقائلها لاحقة بذلك واما فيما لا يقع هذا الموقع فان عددناها من
الصغائر فهل تجري على حكمها في الخلاف فيها مختلف فيه والصواب تنزيه النبوة
عن قليله وكثيره سهوه وعمده اذ عمدة النبوة البلاغ والاعلام والتبيين
وتصديق ما جاء به النبي وتجويز شيء من هذا قادح في ذلك ومشكك فيه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)